الفصل الثاني
دور المُحتسب في الحياة العامة بمكة والمدينة

قام المُحتسب بالحجاز بأعمال عديدة هدفها المحافظة على التعاليم الإسلامية التي تحفظ حق الناس في الحياة بأمن واطمئنان ومنع صور الظلم المتعددة، ومنها: منع البيع والشراء في السلع الضرورية من قبل بعض الأفراد الذين يؤدي بيعهم وشراؤهم إلى ظهور غلاء فاحش يتضرر به الإنسان العادي، ومثل ذلك منع المحتسب للمصريين من البيع والشراء في الحب عام (899هـ/ 1493م) بمكة المكرمة لما يسببه عملهم من ضرر بارتفاع سعر الحب.

أيضا شارك المحتسب في الدفاع عن أمن الناس بمكة المكرمة ومن ذلك استشهاد المحتسب آصباي في معركة للدفاع عن مكة عندما هاجمها الشريف هزاع عام (907هـ/ 1501م).

هذا بالإضافة إلى مراقبة المكاييل والموازين ومعاقبة من ينقصها[1]، والإشراف على نظافة الطرق من المخلفات ومعاقبة من يلوث الشوارع بالقمامة[2].

أيضا حضور إقامة الحدود ومعاقبة الخارجين على الآداب الإسلامية، ومراقبة العملة، التي يتعامل بها الناس في البيع والشراء، ومنع ما تراه الدولة ما ليس له فائدة ويضر بالناس[3]. بالإضافة إلى جمع الأموال التي تفرضها الدولة على البضائع التي تباع في الأسواق وخارجها[4].

كان القاضي يوكل إليه منصب الحسبة مع مناصب أخرى مثل خطابة المسجد الحرام ونظر الأوقاف بمكة المكرمة، ولم تكن هذه المناصب مرتبطة دائما بمنصب القضاء فأحيانا يُعين في كل منصب موظف مختص[1].

---

(1) عبد العزيز بن فهد: بلوغ القرى، ج1 ص 427.

(2) عبد العزيز بن فهد: بلوغ القرى، ج1 ص 318، ج2 ص 684. أحمد المراغي: الحسبة، (مجلة نور الإسلام، العدد: 8)، ص 693.

(3) عبد العزيز بن فهد: بلوغ القرى، ج2 ص 670.

(4) ابن فهد: غاية المرام، ج3 ص 231.

ومن الذين تولوا هذه المناصب مجتمعة القاضي جلال الدين أبو السعادات وذلك عام (830هـ/ 1426م)[2]، والقاضي شهاب الدين أحمد بن ظهيرة[3]، والقاضي أبو الفضل محمد بن أحمد النويري[4]، والقاضي محب الدين أحمد بن أبي الفضل محمد بن أحمد النويري[5]، والقاضي جمال الدين بن ظهيرة[6].

1- تتبع أموال الأوقاف:-

كما كان يقوم بتتبع أموال الأوقاف التي وقفت على أعمال البر بمكة والبلاد الأخرى مثل الهند، ومصر وإيران وأموال التجار الذين يموتون خارج مكة وهم من أهلها.

ومن ذلك توكيل القاضي برهان الدين بن ظهيرة الشيخ أحمد[7] بن عطية بن ظهيرة في قبض أموال الأوقاف التي بالهند لأعمال البر بمكة، ووكل علي[1] بن أحمد بن حسن البصري في قبض مال ابن الحموي بهرمز[2].

---

(1) ابن فهد: الدر الكمين بذيل العقد الثمين في تاريخ البلد الأمين، تحقيق: عبد الملك بن عبد الله بن دهيش، دار خضر للطباعة والنشر، بيروت، (1421هـ/ 2000م)، ج1 ص 56.

(2) ابن فهد: إتحاف الورى، ج3 ص 638.

(3) ابن فهد: إتحاف الورى، ج3 ص 345.

(4) ابن فهد: إتحاف الورى، ج3 ص 358. الفاسي: العقد الثمين، ج3 ص 32.

(5) ابن العماد الحنبلي: شذرات الذهب، ج6 ص 357. أبو المحاسن: الدليل الشافي، ج1 ص 74. الفاسي: العقد الثمين، ج2 ص 79.

(6) ابن فهد: إتحاف الورى، ج3 ص 448.

(7) هو أحمد بن عطية بن ظهيرة القرشي المكي الحنبلي ولد عام (855هـ/ 1451م)، أجاز له عدد من العلماء دخل القاهرة والهند وحصل له من ملوكها مال، وكله خاله القاضي برهان الدين بن ظهيرة في قبض ما هنالك من أوقاف، وكان عنده حشمة، وأقدام، توفي بمكة عام (885هـ/ 1480م).
ابن فهد: الدر الكمين، ج2 ص 957.

2- حفظ أموال الأيتام:-

ومن مهامه حفظ أموال الأيتام الذي ليس لهم أولياء حتى يبلغوا سن الرشد والبحث عنها واستخلاصها[3].

3- توزيع أموال الصدقات:-

ومن المهام التي كان يقوم بها توزيع أموال الصدقات التي يقدمها الموسرون من الأمراء والسلاطين والتجار، ويأتمنون عليها قاضي مكة في تفريقها على من يراه أهلا لأخذها، وذلك لثقتهم في أمانة القاضي ونزاهته.

ومن ذلك توزيع نجم الدين[4] الطبري قاضي مكة للصدقة التي تبرع بها كريم الدين[5] الكبير وكيل الناصر محمد بن قلاوون فقد فرق مبلغا كبيرا بلغ 300 ألف درهم[6].

---

(1) هو علي بن أحمد بن حسن البصري المشهدي نزيل مكة الشهير بالمغيري التاجر نور الدين كان تاجرًا يسافر للهند وكله القاضي الشافعي برهان الدين بن ظهيرة في قبض مال ابن الحموي بهرمز، دخل مصر وغيرها، وتوفي بمكة عام (878هـ/ 1473م). ابن فهد: الدر الكمين، ج2 ص 981.

(2) ابن فهد: الدر الكمين، ج2 ص 759، 981.

(3) ابن فهد: إتحاف الورى، ج3 ص 451.

(4) هو محمد بن محمد بن أحمد بن عبد الله الطبري، نجم الدين أبو علي، ولي قضاء مكة بعد والده عام (694هـ/ 1294م) فحمدت سيرته، واستمر إلى أن مات عام (730هـ/ 1329م)، وكانت ولايته من قبل الشريف محمد بن أبي نمى، سمع من عدد من العلماء، وبرع في الفقه، وانتهت إليه رئاسة الفتوى بمكة.

ابن حجر: الدرر الكامنة، ج4 ص 101. ابن العماد الحنبلي: شذرات الذهب، ج6 ص 94.

(5) هو عبد الكريم بن هبة الله بن السديد المصري القاضي كريم الدين الكبير أبو الفضل، وكيل السلطان ومدبر الدولة الناصرية أسلم كهلا أيام بيبرس الجاشنكير، تقدم عند الناصر وأحبه حتى صارت خزائنه كلها في تسلمه، قتل عام (722هـ/ 1322م). ابن حجر: الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، ج2 ص 401.

(6) الفاسي: العقد الثمين، ج5 ص 243. ابن فهد: بلوغ القرى، ج1 ص 272.

وفرق القاضي الشافعي صلاح الدين[1] بن ظهيرة صدقة تبرع بها السيد بركات بن محمد بن حسن بن عجلان بلغت 362 دينارًا وذلك عام (914هـ/ 1508م)[2].

4- الحسبة على التنزه:-

كانت التنزه يأتي من أهل الحجاز بالعصر المملوكي، دونما قيود تذكر على ذلك، وليس كما كان الحال بمصر في العصر المملوكي، من وضع قيود صارمة حول هذا الجانب.

فكان أهل المدينة يخرجون إلى ضواحي المدينة للنزهة، ويُذكر أن الناس يخرجون للنزهة يومي الثلاثاء والجمعة بعد صلاة العصر ويسمونها مقيال أو القائلة[3]، ومن أبرز المتنزهات وادي العقيق، ووادي قناة[4].

5- الحسبة على اتباع النساء الجنائز:-

بينما منع المحتسب النساء بمصر من اتباع الجنائز، كان على نقيضه بالحجاز، فكان من العادات الدينية الغريبة وغير المعهودة في صدر الإسلام أن النساء يتبعن الجنائز كما حدث في جنازة الشيخ أو الغمر الطنجي في عام (718هـ/ 1318م)[5]، وسار خلفها النساء دونما منع أو نهر من محتسب أو قيم عليهم.

---

(1) هو قاضي القضاة صلاح الدين محمد بن أبي السعود بن إبراهيم الشيخ الإمام المكي الشافعي قاضي مكة، سجنه السلطان الغوري بمصر من غير جرم طمعا في مال يأخذه منه وأفرج عنه السلطان سليم العثماني بعد أن أسقط دولة المماليك، وتوفي عام (926هـ/ 1519م). ابن العماد: شذرات الذهب، ج8 ص 148.

(2) ابن فهد: غاية المرام، ج3 ص 210.

(3) العياشي: رحلته، تحقيق: سعيد الفاضلي-سليمان القرشي، دار السويدي، ط1، 2006م، ص 117، البتنوني: الرحلة الحجازية، القاهرة، 1329هـ، ص 259-260.

(4) العياشي: رحلته، ص 168 -172.

(5) ابن فرحون: نصيحة المشاور وتعزية المجاور، مركز بحوث ودراسات المدينة المنورة، 2013م، ص 52.

6- الحسبة على البدع والخرافات:-

مارس الفقهاء الحسبة على المجتمع بالحجاز لنهرهم على ما يصدر منهم من بدع وخرافات، من ذلك ما فعله الفقيه زين الدين أحمد بن محمد بن علي المعروف بـ "ابن حنا المصري"، بالمدينة عام (701هـ/ 1301م) من خلعه الجزعة التي كان الناس يتبركون بها، وكان فقيها دينا رئيسا[1]. ويذكر المطري في "التعريف"[2] أن هذه الجزعة تقع في المحرب القبلي المقابل للمصلى في المسجد النبوي، وذكرها ابن جبير في رحلته بقوله: "وفي أعلاه داخل المحراب مسمار مثبت في جداره فيه شبه حق صغير لا يعرف من أي شيء هو، ويزعم أنه كان كأس كسرى"[3].

وذكر ذلك البلوي في "تاج المفرق" بقوله: "وبإزاء الجهة القبلية عود يقال إنه مطبق على بقية الجذع الذي حن للنبي -صلى الله عليه وسلم- وقطعة منه في وسط العمود ظاهرة يقبلها الناس ويتبركون بلمسها ومسح خدودهم فيها"[4].

وأورد السمهودي: "أنه كان يجتمع إليها الرجال والنساء، ويقال: هذه خرزة فاطمة بنت رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وكانت علاية لا تنال بالأيدي، فتقف المرأة لصاحبتها حتى ترقى على ظهرها وكتفيها حتى تصل إليها فربما وقعت المرأة وانكشفت عورتها، وربما وقعتا معا"[5]، فلما جاور الفقيه ابن حنا المصري بالمدينة عام (701هـ/ 1301م) "رأى ذلك، فاستعظمه وأمر بقلع

(1) السخاوي: التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة الشريفة، دار الكتب العلمية، ط1، 1993م، ج1 ص 241.

(2) جمال الدين المطري: التعريف بما أنست الهجرة من معالم دار الهجرة، تحقيق: محمد عبد المحسن الخيال، منشورات أسعد الحسيني، المدينة المنورة، (1372هـ/1952م)، ص 35.

(3) ابن جبير: رحلته، ص 172.

(4) ابن عيسى البلوي: تاج المفرق في تحلية علماء المشرق، تحقيق: الحسن بن محمد السائح، صندوق إحياء التراث الإسلامي، المحمدية، المغرب، (د.ت)، ص 286.

(5) السمهودي: وفاء الوفا، ج1 ص 373.

الجزعة، فقلعت"[1]. وقام أيضا بقلع بدعة العروة الوثقى بالمسجد الحرام بمكة، التي كان يقال لها "سرة الدنيا"[2].

7- الحسبة على المُخالفين لمذهب أهل السنة:-

مارس المُحتسبين من القضاة بقوة بإيعاز من سلاطين المماليك التصدي للمذاهب المخالفة لمذهب أهل السنة بالحجاز، ونجد أن مذهب الإمامية الشيعي الذي انتشر في العهدين الفاطمي والأيوبي بين الأشراف والعامة، وبخاصة الفلاحين من أهل المدينة بشكل خاص أخذ بالانحسار التدريجي، ابتداء من (أواخر القرن السابع الهجري/ الثالث عشر الميلادي)، مع بقاء أتباعه ومعتنقيه دونما نفوذ يذكر.

ويعود الضعف للإرادة السياسية لدولة المماليك، التي عملت على تعزيز مكانة أهل السنة في المدينة؛ بإرسال المحتسبين على ذلك من القضاة والخطباء والأئمة؛ فنجد أن القاضي شرف الدين أبي الفتح محمد الشافعي المعروف بابن الأميوطي (ت745هـ/ 1344م)[3]، قد تصدى للشيعة، وأضعف شوكتهم، وكان كما يقول ابن فرحون[4] فيه "شدة على الأشراف، له هيبة عظيمة، ساقهم المر وأذاقهم الصبر، وأم سطوته على الإمامية وتوبيخه لهم في المحافل وسبهم على المنبر فأمر مشهور، لا يحتاج إلى وصف، ولا تكاد السنين تبيد ذكره، وكان إذا قام في الأمر لا يرجع عنه ولو خوف في عاقبته وكان متمسكا بالسنة، يتبع أشدها ويحمل نفسه على أشقها".

كما شارك بعض المجاورين في التصدي لمذهب الإمامية، ومحاولة إضعافه، ومن هؤلاء الصاحب زين الدين أحمد بن محمد بن علي المعروف بابن حنا المصري (ت 704هـ/ 1304م)[5]؛

(1) السخاوي: المصدر نفسه، ج1 ص 241، السمهودي: وفاء الوفا، ج10 ص 373

(2) نجم الدين ابن فهد المكي: إتحاف الورى بأخبار أم القرى، ج3 ص 133.

(3) ابن حجر: الدرر الكامنة، ج4 ص 276.

(4) ابن فرحون: النصيحة، ص 90-91.

(5) ابن حجر: الدرر الكامنة، ج1 ص 303.

الذي تصدى لفقهاء الشيعة وقضاتهم من آل سنان والقيشانيين فهابوا كما يقول ابن فرحون[1] "مكانه من السلطان، وأذعنوا، واستعملوا التقية، حتى رجعوا فيما زعموا كلهم سنية".

ويتجلى من ذلك أن لهيبة الدولة المملوكية ونفوذ علمائها أثرا كبيرا في إضعاف شأن فقهاء الإمامية.

كما تولى أمراء المدينة الحسبة على هذا الجانب؛ فمن دراسة الأحوال السياسية والمذهبية، يتضح أن اغلب الحسينيين في المدينة من أمرائها وأعيانها كانوا إمامية المذهب، غير أن بعضهم مال إلى مذهب أهل السنة والجماعة، وعمل على إعادة النشاط إليهم وتمكينهم في بعض فترات ضعفهم.

فأمير المدينة سعد بن ثابت بن جماز الذي تولى منصب الإمارة سنة (750هـ/ 1349م) فقد وصف بأنه كان في دولته من أحسن الأمراء سيرة وشجاعة، وافر الحشمة ناصرا للسنة قامعا للبدعة متخلقا بذلك، مستجلبا رضى السلطنة[2] المملوكية. كما منع آل سنان قضاة الإمامية من التعرض للأحكام وعقد الأنكحة، وفوض الأمر جميعه للمحتسبين من قضاة أهل السنة[3].

يتضح من ذلك؛ أنه إضافة إلى ميل أمير المدينة لأهل السنة فإن تلك السياسة التي اتبعها كانت رغبة أيضا في إرضاء السلطة المملوكية التي تدعم أهل السنة، وربما ينظر لهذا التوجه رغبته في الاحتفاظ بمنصبه، وارتباطه بعلاقة ودية مع السلطة المملوكية، في القاهرة.

كما نلحظ اقتصار القضاء على شخص واحد هو القاضي الشافعي، وحتى عقود الأنكحة فوض أمرها لأهل السنة، حيث أمر الشريف سعد؛ بأن "ينادى في المدينة وأسواقها جهارا نهارا، ألا

(1) ابن فرحون: النصيحة، ص 8. السمهودي: وفاء الوفا، ص 143. السخاوي: التحفة اللطيفة، ج1 ص 241.

(2) ابن فرحون: النصيحة، ص 109، الفيروز آبادي: المغانم المطابة في معالم طابة، تحقيق: حمد الجاسر، دار اليمامة، ط1، 1389هـ، ص 242. السخاوي: التحفة اللطيفة، ج2 ص 126.

(3) ابن حجر: الدرر الكامنة، ج2 ص 228. السخاوي: التحفة اللطيفة، ج2 ص 126.

يحكم في المدينة إلا القاضي الشافعي، ومن فعل فقد وطن جراف منهارا، فبطل أمر الشيعة ونهيهم بالكلية وظهر على الكلية وهنهم ورهبهم"[1].

من الواضح أن حصر القضاء في القاضي الشافعي؛ كان القصد منه إرضاء السلطنة المملوكية أيضا، والتي كان للقاضي الشافعي منزلة كبيرة لديها، في دار السلطنة المملوكية بالقاهرة، وربما كانت الأحكام منوطة بالقضاة الشافعية بمصر، غير أن هذا لا يعني عدم وجود قضاة وأتباع للمذاهب الأخرى.

ويذكر ابن فرحون في "الديباج"[2] "أنه بهمة وسياسة عبد الله بن فرحون أزال الله تعالى أحكام الطائفة الإمامية من المدينة فعزلت قضاتهم، وانكسرت شوكتهم وخمدت نارهم"، ابتداء من عام (746هـ/ 1345م) "بعد أن سعى في عزل قضاتهم فارتفع نتيجة لذلك شأن أهل السنة وعلا أمرهم"[3].

ونتيجة لجهود السلطنة المملوكية، وفقهاء المذاهب الأخرى، والمجاورين، نجد أن نفوذ المذهب الإمامي بدأ في الانحسار خلال القرن الثامن الهجري؛ ابتداء من نزع الوظائف الدينية منهم، وانتهاءً بنشر تدريس فقه مذاهب أهل السنة في المساجد والمدارس والأربطة.

كما يمكن القول: إن المذهب الشافعي كانت له الغلبة طوال العصر المملوكي؛ بفضل دعم السلطنة المملوكية لهذا المذهب باعتباره المذهب الرسمي للدولة، وتشجيع تدريسه، ودعم فقهائه، وقضاته مما يجعله المذهب شبه الرسمي في المدينة خلال العصر المملوكي.

---

(1) الفيروز آبادي: المغانم المطابة، ص 242. السخاوي: المصدر نفسه، ج2 ص 126

(2) ابن فرحون: الديباج المذهب في معرفة أعيان المذهب، تحقيق: محمد الأحمدي، دار التراث للطبع والنشر، القاهرة، ط1، 1972، ج1 ص 456.

(3) ابن فرحون: المصدر نفسه، ج1 ص 457.

8- حسبة سلاطين المماليك على الأمراء ونوابهم بمكة والمدينة:-

من المهم التأكيد على أن الحسبة بالحجاز لم تقتصر على القضاة فحسب بل قام بها الأمراء والسلاطين ونوابهم ووكلاؤهم، وكان السلاطين يحرصون كل الحرص على اختيار أفضلهم وأحسنهم سياسة، وخاصة أولئك الماهرين في الحفاظ على أمن التجارة بالحجاز والطرق التجارية.

فحينما كانت إمارة مكة في يد الشريف أحمد بن عجلان (774-788هـ) والذي أحبه التجار وذاع صيته في الآفاق صيت عدله ومعاملته للتجار "فقد كان أعيان البلاد الشاسعة في العراق والهند يحبونه لطيب الثناء عليه ويهادونه"، وبعد وفاته لم يستطع عنان بن مغامس ضبط الأمور في مكة بعد وفاة أحمد بن عجلان، وكان من الطبيعي ألا يرضى الوضع المضطرب في مكة وجدة سلاطين المماليك فعزل السلطان برقوق عنانا وولي إمارة مكة لعلي بن عجلان عام (789هـ/ 1387م) وأعانه بعسكر جيد لإقرار الأوضاع في الحجاز.

وكانت ولاية الإمارة تأتي مشتركة أحيانا بقرار من السلطان المملوكي، وإذا ما وجد مقصرا منهم كانت الحاجة أدعى بفصل واحد منهم لأسباب ترتبط بضعفه وعدم قدرته على إحكام الأمور، ونجد أنه عندما اشترك عنان مع علي عام (792هـ/ 1389م) في إمارة مكة عانى التجار كثيرا من نوابها وقل الأمن بمكة وكثر النهب وسرقة الأموال واقتضى الأمر تدخل السلطان المملوكي فاستعدى عنانا وعليا إلى مصر فلما حضرا قرب السلطان عليا وأنعم عليه بالمال والغلال والخيل كما أحسن إليه كبار رجال الدولة في مصر وعاد عام (794هـ/ 1391م) ومعه تقليد بإمارة مكة منفردا ومعه من الخيل ومائة من المماليك للمساعدة في إعادة الهدوء والاستقرار في مكة.

كانت الحسبة على الأمراء بمكة تقع في أيدي سلاطين المماليك مباشرة، من حيث اختيارهم وكذلك انتزاع السلطة من أمير وإعطائها لآخر، والاختيار على أساس شروط يأتي في مقدمتها القوة والقدرة على السيطرة على الأمور بالبلاد؛ فبعد مقتل علي بن عجلان وتصاعد الاضطرابات في مكة وجد السلطان برقوق أن حسن بن عجلان هو الرجل القوي الذي يمكن الاعتماد عليه في إعادة

الأمور إلى نصابها وكان مسجونًا بمصر فأطلق سراحه وقلده الإمارة عام (798هـ)، واشترط عليه المحافظة على الأمن ورعاية التجار والحجاج وتسهيل كل ما يتصل بشئونهم[1]. وكان هذا الإجراء متبعًا من سلاطين المماليك منذ أيام الظاهر بيبرس حرمة للمكان وتأمينا للتجار.

ومن الإنصاف أن يذكر أن سلاطين المماليك كانوا حريصين على استتباب الأمن بمكة وما استهدفت القوة التي كانوا يرسلونها إلا لتهدئة الأحوال في بيت الله الحرام وإقرار الأمن والعدل في ربوعه[2]، وتأمين طرق الحج والتجارة التي كانت بؤرتها مكة كما أسهموا كثيرا في انقاذ مكة من الأزمات الاقتصادية التي تعرضت البلاد إليها فأنفقوا الأموال الطائلة وأرسلوا الغلال والأرزاق والهبات لأهل مكة والمجاورين.

(1) الفاسي: العقد الثمين، ج4 ص 87 -88. علي حسين سليمان: العلاقات الحجازية المصرية زمن سلاطين المماليك، جامعة القاهرة، 1393هـ، ص 44.

(2) الطبري: إتحاف فضلاء الزمن بتاريخ ولاية بني الحسن، تحقيق: محسن محمد سليم، دار الكتاب الجامعي، مكة المكرمة، (د.ت)، ص 29.